

او يعامله او يجلد وكتابه ان مع وقوع المفرد موقعا
 واحد معني السند ويصنف لضد الموكود وما جمع
 وجمعا، وجمعها غير ضا والنوع الثاني التاكيد
 المنوي وهو بالنظر محصورة منها النفس والعين
 وهما الرفع الجازع عن الغراء تقول جاء زيد فيقول في ذاته
 وتحتل في خبره او كما به فان قلت نفسه الرفع الاحتمال
 الثاني ولا بد من اتصالها بضمير عايد على ذلك الموكود وذلك
 ان تؤكده بكل منهما وحده وان جمع بينهما بـ ط ان
 يتبدل بالنفس تقول جاء زيد نفسه وتجب فراد النفس والعين
 مع المفرد وجمعها على وزن افعال مع التثنية والجمع تقول
 جاء الزيدان انفسهما والعينون انفسهم اعينهم
 ط الهذات انفسهم اعينهم ونها كل وهو لرفع الاحتمال
 ارادة المخصوص بلفظ اليقيني تقول جاء القوم تحتل محتمل
 محتمل بعضهم وانك غيرت بالكل من البعض فاذا قلت كلمة وقعت
 هذا الاحتمال انما يؤكدها بـ ط احدها ان يكون الموكود
 بها غير محتمل وهو المفرد والجمع والثاني ان يكون محتمل بان ذلك
 او يعامله فالاول كقول تعالى فتحمز للملائكة كلمة جمع والثاني
 كقولك اشتريت العبدك فان العبد يتحيز باعتبار الشرا
 وان لم يتحيز باعتبار ذاته ولا يجوز جاء زيد كونه لا يتحيز
 لا بدته ولا يعامله الثالث ان يتصل بها ضمير عايد على
 الموكود وليس من التاكيد قرارة بعضها فالكلام فيها خال دون
 خلافا للثبوت والفرق منها كذا وكذا وهما منزلة كل في
 المعنى تقول جاء الزيدان محتمل مجتمعا وصلا ظاهر
 ويحتمل محتمل احدهما وان المراد احد الزيدين كما قالوا في
 قولهم اني تـ لان هذا القرآن على رجل من القريتين
 عظيم ان معناه على رجل من احد القريتين فاذا قيل
 كلاهما اندفع الاحتمال وانما يؤكدها بـ ط احدها

ان يكون الموكودها والاعلى اثنين والثاني ان يصح حلول الواحد
 كلفها فانما هو على الموكود مع ان يقال انضم الزيدان كلاهما
 لانه لا يتصل ان يكون المراد كضمير احد الزيدين فلا حاجة
 للتاكيد والثالث ان يكون ما قبله من الرفع غير مختلف
 المعنى فلا يجوز ثمة زيد وعاش وعمر وكلاهما الرفع ان يتصل بهما ضمير
 عايد على الموكود ومنها جمع وجمعا وجمعها وجمعها وجمعها
 وانما يؤكدها غالبا مدخل فهذا استغنيت عن ان يتصل بضمير
 يعود على الموكود تقول اشتريت العبدك جمع والامة كلها جمعا
 والعبد كلها جمع والامة كلها جمع قال الله تعالى فيقول الملائكة
 كلمة اجمعين ونحو التاكيد بها وان لم يتقدم كل قال الله تعالى
 لا عنيتهم اجمعين وان جهنم لوعدهم اجمعين وفي الحديث
 اذا صلى جالس افضلوا جلوسا اجمعون بروي الرفع والتاكيد
 للضمير وبالنصب على الجمال وهو ضعيف لاستلزامه فتكدها
 وهي معرفة بنية الاضافة وقد فهم من قولهم اجمع وجمعا وجمعا
 انهما اليقينيان فلا يقال اجماع ولا جماع وان هذا مذهب
 جمهور البصريين وهو الصحيح لان ذلك لم يسمع **في النعت**
المتلخي بان يتماطف الموكودات وان ينسب
فكرة ويدري باليت محتمل كلمة رجب ذكرت في هذا الموضع
 مسئلة من مسائل ارباب النعت اخطاها ان النعت اذا
 تكررت فانت فيها خبرين المحي بالعتف وتكره فالاول
 كقولنا ليح اسم ربك الاعلى الذي خلق فسوك والذكر
 قدر جهدي والرجل حرج الكرمية قولك اشاعير
 الحاملان القري وان الهام، وليت كالتعب في الترتيب
 والثاني قولك تعالى ولا تقطع كل جلافة بهين هاز مشاء
 بنهم تناع الخ من معتداتهم الاية والثانية ان النعت
 كما يقع المعرفة كذلك يقع التكره وتكره ان الفاظ
 التوكيد محالقة في الامر من جمعا وذلك لانها لا تتماطف